

ظهير شريف رقم 1.61.422
بشأن المصادقة على الميزانية الخاصة باقليم قصر السوق
عن سنة 1962 المالية

الحمد لله وحده

يعلم من ظهيرنا الشريف هذا أسماء الله وأعز أمره أنه :
بمقتضى الظهير الشريف الصادر في II جمادى الثانية 1378
الموافق 23 دجنبر 1958 بشأن تنظيم الميزانيات الخصوصية
أصدرنا أمرنا الشريف بما يأتى :

الفصل الاول

تحدد الميزانية الخاصة باقليم قصر السوق عن سنة 1962 المالية
طبقا للجدول الآتى بعده ،

الفصل الثانى

يعهد بتنفيذ ظهيرنا الشريف هذا الى وزير الاقتصاد الوطنى والمالية
وعامل اقليم قصر السوق ، كل واحد منهما فيما يخصه والسلام
وحرر بالرباط فى 13 شعبان 1381 الموافق 20 يناير 1962

الميزانية الخاصة باقليم قصر السوق
عن سنة 1962 المالية

(أ) المداخيل

الباب الاول - المداخيل العادية

(بالدرهم)	
700.000	الفصل 1 - قسط من الضريبة الزراعية
100	الفصل 4 - المداخيل الطارئة
	المداخيل المرصودة لامور خصوصية
240.000	الفصل 6 - مساهمة الدولة فى صيانة وتهيئة طرق الشبكة الثلاثية
	الفصل 7 - دفع قسط من الضريبة المفروضة على المنتوجات والخدمات لاداء المرتبات والزيادة فى المرتب والاجور والتعويضات المستمرة والطارئة وتحويل اقامة الاعوان المكلفين بالاشغال فى المراكز غير المصيرة ببلديات
40.000	
	الفصل 8 - اعانة قسط من الضريبة المفروضة على المنتوجات والخدمات محتفظ بها للجماعات القروية لاداء اجور المقدمين ..
160.200	
I.140.300	مجموع المداخيل

(ب) النفقات

الباب الاول - النفقات العادية

الفرع الاول - الموظفون

28.100	الفصل 1 - المرتبات والاجور والتعويضات المنقذة للموظفين الرسميين والمعينين
3.800	الفصل 2 - النفقات الطارئة

(ب) النفقات

الباب الاول - النفقات العادية

الفرع الاول - الموظفون

	الفصل 1 - المرتبات والاجور والتعويضات المنقذة للموظفين الرسميين والمعينين
(بالدرهم)	
79.869	
2.250	الفصل 2 - النفقات الطارئة
	الفرع الثانى - صوائر المعدات
3.000	الفصل 3 - لوازم المكتب والمطبوعات والنشرات ..
	الفصل 4 - اشتراء معدات وأثاث المكتب وصيانتها والآلات الكاتبة
50	
	الفصل 5 - ارجاع صوائر توجيه الانذارات غير الصوائر الخاصة بالضريبة الشخصية
10	
	الفصل 7 - اشتراء السيارات الصناعية وصيانتها وتأمينها
167.500	
140.000	الفصل 8 - الاشغال الخاصة بالابحاث
4.000	الفصل 9 - تأمين المستخدمين
	الفصل 10 - اشتراء العربات والحيوانات والمعدات وتجديدها وصيانتها
5.000	
	الفرع الثالث
303.000	الفصل II - أشغال الصيانة
	الفرع الرابع
75.000	الفصل 12 - أشغال جديدة
	الفرع الخامس - النفقات المرصودة لامور خصوصية
	الفصل 13 - أشغال تحسين وصيانة طرق الشبكة الثلاثية الواجب انجازها بمساهمة الدولة
470.000	
	الفصل 14 - المرتبات والزيادة فى المرتب والاجور والتعويضات المستمرة والطارئة وتحويل اقامة الاعوان المكلفين بالاشغال فى المراكز غير المصيرة ببلديات
40.000	
262.800	الفصل 15 - أجور المقدمين
	الفرع السادس
32.791	الفصل 16 - النفقات الطارئة
I.585.270	مجموع النفقات

المجمل :

I.585.270	مجموع المداخيل
I.585.270	مجموع النفقات
	الفاضل من المداخيل لا شئ

ظهري شريف رقم 1.61.428
بشأن النظام الاساسي الخاص بجماعة التواركة

الحمد لله وحده

يعلم من ظهيرنا الشريف هذا أسماء الله وأعز أمره أنه :
بمقتضى الظهير الشريف رقم I.59.351 الصادر في فاتح جمادى الثانية
I379 الموافق 2 دجنبر 1959 بشأن التقسيم الادارى للمملكة
وبمقتضى الظهير الشريف رقم I.59.161 الصادر في 27 صفر I379
الموافق فاتح شتنبر 1959 بشأن انتخاب المجالس الجماعية
وبمقتضى الظهير الشريف رقم I.59.315 الصادر في 28 ذى الحجة
I379 الموافق 23 يونيو 1960 بشأن التنظيم الجماعى
أصدرنا أمرنا الشريف بما ياتى :

الفصل الاول

تحدث فى دائرة عمالة الرباط - سلا ، خلافا لمقتضيات
الفصل الخامس من ظهيرنا الشريف المشار اليه أعلاه المؤرخ
فى فاتح جمادى الثانية I379 الموافق 2 دجنبر 1959 ، جماعة حضرية
يطلق عليها اسم التواركة وقد رسمت حدودها بخط أحمر فى التصميم
المضاف الى أصل ظهيرنا الشريف هذا

الفصل الثانى

يعين أعضاء مجلس جماعة التواركة بموجب مرسوم يصدر باقتراح
وزير الداخلية خلافا لمقتضيات ظهيرنا الشريف المشار اليه أعلاه
المؤرخ فى 27 صفر I379 الموافق فاتح شتنبر 1959
ويحدد عددهم فى تسعة (9) ومدة انتدابهم فى ثلاث سنوات

الفصل الثالث

ان اختصاصات كل من رئيس المجلس الجماعى والباشا ولا سيما
المبينة منها فى الظهير الشريف السالف الذكر المؤرخ فى 28 ذى الحجة
I379 الموافق 23 يونيو 1960 يباشرها فى آن واحد المتصرف المعين
بمقتضى ظهير شريف ويستعين هذا المتصرف بمساعد يعين بموجب
مرسوم ويسوغ للمتصرف أن يفوض له جزءا من اختصاصاته وينوب
المساعد المذكور عنه اذا غاب أو عاقه عائق

الفصل الرابع

ان مداولات المجلس الجماعى للتواركة أيا كان موضوعها لا تدخل
فى جيز التنفيذ الا بعد مصادقة وزير الداخلية أو ممثله

الفصل الخامس

تطبق على جماعة التواركة مقتضيات الظهير الشريف المؤرخ
فى 28 ذى الحجة I379 الموافق 23 يونيو 1960 التى لا تتنافى
وظهيرنا الشريف هذا . ويبقى مطبقا عليها كذلك مع مراعاة نفس
الشروط ، كل من التشريع والنظام الجماعيين

الفصل السادس

يعمل بظهيرنا الشريف هذا ابتداء من فاتح يناير 1962 والسلام
وحرر بالرباط فى 12 شعبان عام 1381 الموافق 19 يناير 1962

الفرع الثانى - صوائر المعدات

(بالدرهم)

3.000	الفصل 3 - لوازم المكتب والمطبوعات والنشرات
100	الفصل 4 - اشتراء معدات وأثاث المكتب وصيانتها والآلات الكاتبة
100	الفصل 6 - صيانة وتهيئة العقارات ، الضرائب والاداءات
20.000	الفصل 7 - اشتراء السيارات الصناعية وتسييرها وصيانتها وتأمينها
5.000	الفصل 8 - الاشغال الخاصة بالابحاث
10.000	الفصل 9 - تأمين المستخدمين
30.000	الفصل 10 - اشتراء العربات والحيوانات والمعدات وتجديدها وصيانتها

الفرع الثالث

310.000	الفصل 11 - أشغال الصيانة
---------	--------------------------------

الفرع الرابع

100.000	الفصل 12 - أشغال جديدة
---------	------------------------------

الفرع الخامس - النفقات المرصودة

لامور خصوصية

240.000	الفصل 13 - أشغال تهيئة وصيانة طرق الشبكة الثلاثية السواجب انجازها بمساهمة الدولة
40.000	الفصل 14 - المرتبات والزيادة فى المرتب والاجور والتعويضات المستمرة والطارئة وتحويل اقامة الاعوان المكلفين بالاشغال فى المراكز غير المصيرة بلديات
320.400	الفصل 15 - أجور المقدمين

الفرع السادس

28.800	الفصل 16 - النفقات الطارئة
1.000	الفصل 17 - ارجاع مبالغ الاشتراكات المقبوضة من غير موجب

I.140.300 مجموع النفقات

المجمول :

I.140.300 مجموع المداخيل

I.140.300 مجموع النفقات

الفاضل من المداخيل لا شئ